

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ :  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة :  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٠٨ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل المجموعة الوزارية  
للشئون السياسية والتشريعية المعدل بالقرارات رقمي ٨٩٠ ، ٧٧٤ لسنة ٢٠١٣ :

قرر :

#### (المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٠٨ لسنة ٢٠١٢  
المعدل بالقرارات رقمي ٨٩٠ ، ٧٧٤ لسنة ٢٠١٣ المشار إليها ، النص الآتي :

«تشكل اللجنة الوزارية للشئون التشريعية برئاسة السيد المستشار وزير العدل ،

وعضوية كل من :

السيد المستشار وزير شئون مجلس النواب والعدالة الانتقالية .

السيد المستشار رئيس هيئة مستشارى مجلس الوزراء .

ويدعى لحضور اجتماعات اللجنة السادة الوزراء المعنيون عند مناقشة الموضوعات ذات الصلة بنطاق عملهم» .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٥ مارس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب